

الجمعية العامة



الدورة السابعة والسبعين
البند 97 (أ) من جدول الأعمال
منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي: منع حدوث
سباق تسلح في الفضاء الخارجي

قرار اتخذته الجمعية العامة في 4 كانون الأول/ديسمبر 2023

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/78/407)، الفقرة 15]

-19/78 منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

إن الجمعية العامة،

إذ تسلم بالมصلحة المشتركة للبشرية جموع في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية،

وإذ تعيد تأكيد رغبة جميع الدول في أن يكون استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى، لأغراض سلمية، وأن يكون ذلك لفائدة جميع البلدان ولصالحها، بصرف النظر عن درجة تطورها الاقتصادي أو العلمي،

وإذ تعيد تأكيد أحكام المادتين الثالثة والرابعة من معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى⁽¹⁾،

وإذ تشير إلى التزام جميع الدول بأن تتقيى في علاقاتها الدولية، بما في ذلك في أنشطتها الفضائية، بأحكام ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق باستعمال القوة أو التهديد باستعمالها،

.United Nations, *Treaty Series*, vol. 610, No. 8843 (1)



الرجاء إعادة استعمال الورق

23-24500 (A)



وإذ تعيد تأكيد الفقرة 80 من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة⁽²⁾ التي ورد فيها أنه، للحيلولة دون حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، ينبغي اتخاذ مزيد من التدابير وإجراء مفاوضات دولية مناسبة وفقاً لروح المعاهدة،

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بهذه المسألة، وآخرها القرار 40/77 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2022، إذ تحيط علماً بالمقترحات المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة وفي دوراتها العادية وبالتصويتات المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة المختصة وإلى مؤتمر نزع السلاح،

وإذ تسلم بأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من شأنه أن يحول دون تعزّز السلاح والأمن الدوليين لخطر جسيم،

وإذ تشدد على الأهمية القصوى للامتثال بدقة لاتفاقات القائمة في مجال الحد من الأسلحة ونزع السلاح المتصلة بالفضاء الخارجي، بما فيها الاتفاقيات الثنائية، وللنظام القانوني القائم فيما يتعلق باستخدام الفضاء الخارجي،

وإذ ترى أن المشاركة الواسعة النطاق في النظام القانوني الساري على الفضاء الخارجي يمكن أن تسهم في تعزيز فعاليته،

وإذ تلاحظ أن اللجنة المخصصة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وقد أخذت في اعتبارها الجهود السابقة التي بذلتها منذ إنشائها في عام 1985، وسعيها منها إلى تحسين أدائها من حيث النوعية، واصلت دراسة وتحديد مختلف المسائل والاتفاقيات والمقترحات القائمة والمبادرات التي ستتخذ في المستقبل لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وأن هذا قد أسهم في فهم أفضل لعدد من المشاكل وتصور أوضح لمختلف المواقف،

وإذ تلاحظ أيضاً أنه لم تثر في مؤتمر نزع السلاح اعترافات من حيث المبدأ على إعادة إنشاء اللجنة المخصصة، رهناً بالقيام من جديد بدراسة الولاية الواردة في مقرر مؤتمر نزع السلاح المؤرخ 13 شباط/فبراير 1992⁽³⁾،

وإذ تشدد على أن الجهود الثنائية والمتعددة الأطراف من أجل منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي يكمل كل منها الآخر، إذ تأمل في أن تتحقق تلك الجهود عن نتائج ملموسة في أقرب وقت ممكن،

وأقتناعاً منها بضرورة النظر في اتخاذ تدابير أخرى سعياً إلى التوصل إلى اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف تكون فعالة ويمكن التحقق منها، بغرض منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك تسليح الفضاء الخارجي،

وإذ تؤكد أن الاستخدام المتزايد للفضاء الخارجي يزيد من الحاجة إلى تعزيز المجتمع الدولي للشفافية وتوفيره معلومات أفضل،

(2) القرار دإ-2/10.

(3) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعين، الملحق رقم 27 (A/47/27)، الفقرة 76.

وإذ تشير في هذا السياق إلى قراراتها السابقة، ولا سيما القرارات 55/45 باء المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1990 و 51/47 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1992 و 74/48 ألف المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 1993، التي أعادت فيها تأكيد أمور عدة منها أهمية تدابير بناء الثقة كوسيلة تضيي إلى كفالة بلوغ هدف منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي،

وإدراكا منها لفوائد تدابير بناء الثقة وإرساء الأمن في الميدان العسكري،

وإذ تسلم بأن المفاوضات من أجل إبرام اتفاق دولي أو اتفاقيات دولية لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ما زالت تمثل مهمة ذات أولوية لمؤتمر نزع السلاح وأن المقتراحات المحددة بشأن تدابير بناء الثقة يمكن أن تشكل جزءا لا يتجزأ من تلك الاتفاقيات،

وإذ ترحب باعتماد هيئة نزع السلاح في عام 2023، بتوافق الآراء، توصيات تعزز التنفيذ العملي لتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي بغية منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي⁽⁴⁾،

وإذ تلاحظ مع الارتياح المناقشة البناء والمنظمة والمركزة التي دارت في كل عام اعتبارا من عام 2009 وحتى عام 2021، في مؤتمر نزع السلاح حول منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي،

وإذ تلاحظ أن الاتحاد الروسي والصين عرضا في مؤتمر نزع السلاح في عام 2008 مشروع المعاهدة المتعلقة بمنع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي، ثم قدمت صيغة محدثة من مشروع المعاهدة في عام 2014⁽⁵⁾،

وإذ تشير إلى المناقشات الشاملة والموضوعية التي أجراها فريق الخبراء الحكوميين الذي اجتمع في عامي 2018 و 2019 عملا بأحكام قرارها 250/72 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2017،

وإذ تحيط علما بقرار مؤتمر نزع السلاح إنشاء فريق عامل لدورته لعام 2009 لمناقشة كافة المسائل المتعلقة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي مناقشة موضوعية غير مقيدة، وقرار إنشاء هيئة فرعية لدورته لعام 2021 معنية بمسألة منع حدوث سباق للتلساح في الفضاء الخارجي،

1 - **تعيد تأكيد** أهمية أن يمنع حدوث سباق للتلساح في الفضاء الخارجي، والطابع الملحق بهذه المسألة، واستعداد جميع الدول للمساهمة في تحقيق هذا الهدف المشترك بما يتحقق وأحكام معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى؛

2 - **تعيد تأكيد تسليمها**، على نحو ما جاء في تقرير اللجنة المخصصة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بأن النظام القانوني الساري على الفضاء الخارجي لا يكفل في حد ذاته منع حدوث سباق للتلساح في الفضاء الخارجي، وبأن هذا النظام يؤدي دورا هاما في منع حدوث سباق للتلساح في تلك البيئة، وبضرورة توطيد هذا النظام وتعزيزه وزيادة فعاليته، وبأهمية الامتثال بدقة للاقاتقات القائمة، الثانية والمتعلقة بالأطراف على حد سواء؛

(4) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والسبعين، الملحق رقم 42 A/78/42)، المرفق.

(5) انظر CD/1985 و CD/1839.

- 3 تشدد على ضرورة اتخاذ مزيد من التدابير التي تتطوي على أحكام مناسبة وفعالة للتحقق منعاً لحدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي؛
- 4 تحث جميع الدول، وبصفة خاصة الدول التي تمتلك قدرات كبيرة في ميدان الفضاء، أن تسهم بنشاط في تحقيق هدف استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي وأن تتمتع عن القيام بأي أعمال تتعارض مع هذا الهدف ومع المعاهدات القائمة في هذا الصدد، حرصاً على صون السلام والأمن الدوليين وتعزيزاً للتعاون الدولي؛
- 5 تؤكد من جديد أن مؤتمر نزع السلاح، بوصفه المنتدى المتعدد الأطراف الوحيد للتفاوض بشأن نزع السلاح، الدور الرئيسي في التفاوض بشأن عقد اتفاق متعدد الأطراف أو اتفاقيات متعددة الأطراف، حسب الاقتضاء، فيما يتعلق بمنع حدوث سباق للتسليح في الفضاء الخارجي من جميع جوانبه؛
- 6 تدعى مؤتمر نزع السلاح إلى إنشاء فريق عامل في إطار بند جدول أعماله المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي" في أقرب وقت ممكن؛
- 7 تنهى، في هذا الصدد، بالتقرب المتزايد في وجهات النظر بشأن وضع التدابير اللازمة لتعزيز الشفافية والثقة والأمن في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، دون المساس بالجهود المبذولة من أجل إبرام اتفاق أو أكثر من الاتفاقيات متعددة الأطراف الفعالة والقابلة للتحقق بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي؛
- 8 تحث الدول التي تقوم بأنشطة في الفضاء الخارجي والدول المهتمة بالقيام بأنشطة من هذا القبيل على إبقاء مؤتمر نزع السلاح على علم بأي تقدم في المفاوضات الثنائية والمتحدة للأطراف الجارية بشأن هذه المسألة، إن أحرز تقدماً، تسهيلاً لأعمال المؤتمر؛
- 9 تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين البند المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي".

الجلسة العامة 42

4 كانون الأول/ديسمبر 2023